

— ٢٠٠ —

والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله ، والذين آووا ونصروا ،
أولئك هم المؤمنون حقا . . .

والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم ، فأولئك منكم . . .
فالذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم هم الصنف
الأول ، وهو الأفضل والأكمل .

والذين آووا ونصروا ، هم الصنف الثانى .

وصفهم القرآن الكريم بأنهم الذين آووا الرسول ومن هاجر إليهم — ولولا
ذلك لم تحصل فائدة الهجرة ، ولم تكن الهجرة مبدأ القوة والسيادة .
والإيواء يتضمن معنى التأمين من المخافة .

وقد كانت يثرب مأوى وملاجئ للمهاجرين شاركهم أهلها في أموالهم وآثروهم
على أنفسهم ، وكانوا أنصار رسول الله يقاتلون من قائله ويعادون من عاداه .

وجعل القرآن الكريم حكم الأنصار حكم المهاجرين في قوله : « أولئك
بعضهم أولياء بعض » — أى يتولى بعضهم من أمر الآخر أفرادا أو جماعات
ما يتولونه من أمر أنفسهم عند الحاجة من تعاون وتناصر فى القتال ، وما يتعلق
به من الغنائم ، وغير ذلك ، لأن حقوقهم ومرافقهم ومصالحهم مشتركة . . .
والذين آمنوا ولم يهاجروا . . .

هذا هو الصنف الثالث من أصناف المؤمنين وهم المقيمون فى أرض الشرك
بمقتضى سلطان المشركين وحكمهم .

وحكم هؤلاء أنه لا يثبت لهم شىء من ولاية المؤمنين الذين فى دار الإسلام—
إذ لا سبيل إلى نصر أولئك لهم ، ولا إلى تنفيذ هؤلاء أحكام الإسلام فىهم .
والآية حق مشترك على سبيل التبادل .

ولكن المولى سبحانه وتعالى خص من عموم الولاية المنقبة، الشاملة لما ذكرنا
من الأحكام ، شيئا واحدا . . .